

## السؤال الخامس من درس الأحاديث المختارة في الأحكام رقم

### الدرس )٢٢( فضيلة الشيخ محمد الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ ما الافضل للمسافر؟ صلاة السنن الرواتب او الاكتفاء بالوتر اثابكم الله الافضل اتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم ما صلى عليه الصلاة والسلام سننا رواتب في سفره البتة الا رغيبة الفجر - [00:00:00](#)

ولذلك قال لا تدعوها ولو طلبتكم الخير وركعة الفجر لا تترك لا حظرا ولا سفرا وفي الصحيح الصحيحين في قصتي لما نام عن صلاة الفجر امر بلالا فاذن ثم صلى ركعتي الفجر ثم امره فاقام فصلى الفجر - [00:00:21](#)

ركعة الفجر لا تترك لا حظرا ولا سفرا واما السنن الرواتب فانه لم يفعلها في سفره ولذلك في الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما في قصة جمعه عليه الصلاة والسلام للصلاتين ليلة النحر بمزدلفة قال فصلى - [00:00:44](#)

المغرب والعشاء ولن يسبح بينهما ولا على اثرهما ولم يسبح يعني لم يصلی الرابطة والسبحة سبحة المغرب البعدية وسبحة العشاء البعدية. فقال ولم يسبح بينهما ودل على سقوط راتبة المغرب. ولا على اثرهما. والمراد الاخيرة وهي العشاء فدل على او تأكيد للاثنين - [00:01:07](#)

تأكيد للاول واثبات للثاني ويكون به مراده سنة العشاء وبناء على ذلك ليس من السنة فعل السنن الرواتب في السفر الا اذا كان المسافر قد انتقل الى حكم المقيم بان ينوي الاقامة اربعة ايام غير يومي الدخول والخروج. واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين - [00:01:37](#)

[00:02:03](#) -